

تنفيذ قرار مجلس الأمن 2231 (2015)

التقرير التاسع عشر للأمين العام

أولاً - مقدمة

1 - من المقرر أن تنتهي في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2025 أحكام قرار مجلس الأمن رقم 2231 (2015)، الذي أقر المجلس بموجبه خطة العمل الشاملة المشتركة. وحتى اليوم، لم تتحقق بعد أهداف القرار وأهداف الخطة على نحو كامل. ومنذ تقريري السابق، تطور السياق الإقليمي المحيط بالخطة. وأشعر بقلق بالغ إزاء التصعيد العسكري المستمر في الشرق الأوسط بين إسرائيل وجمهورية إيران الإسلامية في أعقاب الهجمات الإسرائيلية الأخيرة على جمهورية إيران الإسلامية، بما في ذلك الهجمات على بعض المنشآت النووية، والرد الإيراني. وأدين الخسائر المأساوية وغير الضرورية في الأرواح والإصابات في صفوف المدنيين والأضرار التي لحقت بالمنازل والبنية التحتية المدنية الحيوية. وأطلب من كلا الجانبين التحلي بأقصى درجات ضبط النفس وتجنب الانزلاق إلى نزاع أعمق بأي ثمن، وأكرر دعوتي إلى خفض التصعيد بما يؤدي إلى وقف إطلاق النار. وأناشد الجميع بشدة تجنب أي تدويل إضافي للنزاع. وتظل الدبلوماسية الطريقة الأفضل والوحيدة لمعالجة المخاوف المتعلقة بالبرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية ومسائل الأمن الإقليمي.

2 - وفي ضوء التطورات الأخيرة، أصبح التوصل إلى حل دبلوماسي يعالج التحديات والانقسامات العالقة التي أخرجت تنفيذ القرار 2231 (2015) أكثر أهمية من أي وقت مضى. وفي الأشهر القليلة الماضية، كثف المشاركون في خطة العمل الشاملة المشتركة الجهود الدبلوماسية بأشكال مختلفة لتحديد طريق للمضي قدماً. وبالإضافة إلى ذلك، انخرطت جمهورية إيران الإسلامية والولايات المتحدة الأمريكية، حتى الآن، في خمس جولات من المحادثات الثنائية، بتيسير من سلطنة عمان. ويجب على جميع الأطراف الآن مضاعفة جهودها لمعالجة القضايا العالقة ومنع المزيد من التصعيد. ويبقى الحل الدبلوماسي الذي يضمن الطبيعة السلمية الحصرية للبرنامج النووي الإيراني ويعزز التعاون الاقتصادي والتجاري بين جمهورية إيران الإسلامية والمجتمع الدولي هو السبيل الوحيد لتحقيق السلام والازدهار. وأنا على استعداد لدعم هذه الجهود الدبلوماسية بكل الطرق الممكنة.



3 - وفي رسالة مؤرخة 17 آذار/مارس 2025 موجهة إليّ (A/79/823-S/2025/167)، أحال الممثلون الدائمون للاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية والصين البيان المشترك الصادر عن اجتماعهم الذي عقد على مستوى نواب وزراء الخارجية في 14 آذار/مارس 2025 في بيجين. وشددوا في البيان على أهمية القرار 2231 (2015)، بما في ذلك أطره الزمنية، ودعوا الأطراف المعنية إلى الامتناع عن أي عمل من شأنه تصعيد الوضع. وفي رسالة أخرى موجهة إليّ مؤرخة 17 آذار/مارس 2025 (A/79/822-S/2025/168)، عرض الممثل الدائم للصين مقترحاً من خمس نقاط لتسوية المسألة النووية الإيرانية، بما في ذلك الالتزام بالتسوية السلمية للمنازعات، واتباع نهج شمولي إزاء أهداف عدم الانتشار النووي واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وإطار خطة العمل الشاملة المشتركة "كأساس لتوافق جديد في الآراء" و "التعاون من خلال الحوار ونهج تدريجي ومتبادل".

4 - وفي رسالة مؤرخة 9 حزيران/يونيه 2025 موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن وإليّ (S/2025/358)، أشار الممثلون الدائمون لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إلى تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن التحقق والرصد في جمهورية إيران الإسلامية في ضوء القرار 2231 (2015) وبشأن الاتفاق بين إيران والوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن تطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، اللذين نُشرا في 31 أيار/مايو 2025. وأشاروا إلى أن تقرير التحقق والرصد يوضح "انتهاكات [جمهورية] إيران [الإسلامية] الواسعة النطاق لالتزاماتها بموجب [خطة العمل الشاملة المشتركة]"، في حين أن "إخفاقات إيران المتعددة في تنفيذ التزاماتها" تعرض في تقرير اتفاق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وذكر الممثلون الدائمون أن البرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية، الذي وصفوه بأنه "يتجاوز بكثير الحدود التي تفرضها خطة العمل الشاملة المشتركة"، يشكل "خطراً واضحاً يهدد السلام والأمن الدوليين". وقدمت الرسالة كذلك نظرة عامة عن الجهود التي بذلها هؤلاء المشاركون الثلاثة في خطة العمل الشاملة المشتركة لإعادة جمهورية إيران الإسلامية إلى الامتثال والولايات المتحدة إلى الاتفاق، بما في ذلك تفعيل آلية تسوية المنازعات في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة في عام 2020. ورحب الممثلون الدائمون بالمفاوضات بين جمهورية إيران الإسلامية والولايات المتحدة وأكدوا على الحاجة الملحة للتوصل إلى اتفاق متين جديد. وخلصوا إلى أن ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة ستسعى إلى استنفاد جميع الخيارات الدبلوماسية لمنع جمهورية إيران الإسلامية من حيازة سلاح نووي، ولكن في حال عدم التوصل إلى "اتفاق مُرضٍ"، فإنهم سينظرون في إمكانية تفعيل آلية إعادة فرض الجزاءات للتصدي "للأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين الناجمة عن برنامج إيران النووي".

5 - وفي رسالة مؤرخة 11 حزيران/يونيه 2025 موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن وإليّ (S/2025/374)، ذكر الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية أنها "ترفض... رفضاً قاطعاً الادعاءات" الواردة في الرسالة الموجهة من الممثلين الدائمين لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة. وأعاد التأكيد على أن "التدابير التصحيحية" التي اتخذتها جاءت "رداً مباشراً على انسحاب الولايات المتحدة غير القانوني من خطة العمل في أيار/مايو 2018، وما تلاه من فشل مجموعة الدول الأوروبية الثلاث في الوفاء بالتزاماتها الأساسية بموجب الاتفاق". وذكر أنه طالما بقيت الأنشطة النووية خاضعة لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإشرافها، فلا يوجد سبب مشروع للقلق. وأعاد التأكيد على أن جمهورية إيران الإسلامية لا تسعى إلى تطوير أو حيازة أسلحة نووية وأن سياسة البلد النووية "سلمية بشكل لا لبس فيه". واعترض الممثل الدائم على الادعاء بأن مجموعة الدول الأوروبية الثلاث قد "لجأت إلى عملية آلية تسوية المنازعات واستتفدت

السبل التي تتيحها في عام 2020“ وذكر أن “تهديد مجموعة الدول الأوروبية الثلاث بتفعيل آلية إعادة فرض الجزاءات“ في حالة عدم وجود “اتفاق مُرضٍ“ يتعارض مع الغرض من الآلية. وذكر كذلك أنه في حالة تفعيل الآلية، فإن جمهورية إيران الإسلامية “ستتظر في اتخاذ تدابير متناسبة، بما في ذلك بدء عملية الانسحاب من معاهدة عدم الانتشار“. وعلى الرغم من ذلك، ذكر الممثل الدائم أن جمهورية إيران الإسلامية لا تزال ملتزمة بإيجاد حل تفاوضي يعالج الشواغل المتعلقة بالمسائل النووية والجزاءات على حد سواء. واختتم الممثل الدائم بالإشارة إلى أن جمهورية إيران الإسلامية قد انخرطت بهذه الروح في محادثات دبلوماسية جادة مع مجموعة الدول الأوروبية الثلاث والولايات المتحدة، وأن التوصل إلى اتفاق في هذا الشأن ليس أمراً بعيد المنال إذا ما توفرت إرادة سياسية حقيقية.

6 - وفي رسالة مؤرخة 12 حزيران/يونيه 2025 موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن وإلى (S/2025/377)، كرر الممثل الدائم للاتحاد الروسي التأكيد أن ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة “تسعى ... إلى صرف انتباه مجلس الأمن عن انتهاكاتها الجسيمة العديدة لخطة العمل الشاملة المشتركة وقرار مجلس الأمن 2231 (2015)“، وأن تلك الدول الأعضاء تواصل “تجاهل الأسباب الجذرية للحالة الراهنة المتعلقة بالخطة، التي نجمت عن انسحاب الولايات المتحدة منها بشكل انفرادي في عام 2018، وكذلك عن عدم امتثال هذه الدول للالتزامات الواقعة عليها بموجبها“. وذكر أيضاً أن جمهورية إيران الإسلامية لا تزال الدولة التي تخضع لعمليات التحقق الأكثر شمولاً ودقة في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأن أي محاولات لإيجاد انطباع بأن البرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية “يشكل تهديداً واضحاً للسلام والأمن الدوليين سيكون مصيرها الفشل“. وذكر الممثل الدائم أيضاً أن آلية تسوية المنازعات في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة لم تُطلق أبداً، وأن اللجنة المشتركة لم تتعد لتتظر في هذه المسألة، وأنه لا توجد أسس قانونية أو إجرائية لتقوم ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة بتفعيل آلية إعادة فرض الجزاءات. وأعاد الممثل الدائم التأكيد على “التزام الاتحاد الروسي الثابت“ بالقرار 2231 (2015) وخطة العمل الشاملة المشتركة، وأعرب عن تأييده لجميع الجهود الرامية إلى “التسوية الدبلوماسية للمسائل المتعلقة بتنفيذها“، وأكد استعدادة لمواصلة مشاركته البناءة في العمل من أجل تحقيق هذه الغاية.

7 - وقد أكدت الوكالة الدولية للطاقة الذرية من جديد في أحدث تقرير لها⁽¹⁾ أن أنشطة التحقق والرصد المتعلقة بخطة العمل الشاملة المشتركة “تأثرت بشكل خطير بوقف إيران تنفيذ التزاماتها المتعلقة بالمجال النووي“ المنصوص عليها في الخطة، وأنها لم تعد على اطلاع مستمر على العديد من جوانب البرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية. وعلاوة على ذلك، أشارت الوكالة إلى أنها لم تتمكن من التحقق من إجمالي مخزون اليورانيوم المخضّب في جمهورية إيران الإسلامية منذ شباط/فبراير 2021، ولكنها تقدّر أن إجمالي المخزون بلغ، حتى 17 أيار/مايو 2025، ما قدره 9 247,6 كيلوغراما (وهو ما يتجاوز الحد البالغ 202,8 كيلوغرام المنصوص عليه في الخطة)، بما يشمل 335,1 كيلوغراما من اليورانيوم المخضّب لتصل نسبة يورانيوم 235 فيه إلى 20 في المائة و 410,6 كيلوغرامات من اليورانيوم المخضّب لتصل نسبة يورانيوم 235 فيه إلى 60 في المائة. وأشارت الوكالة إلى أن الزيادة الكبيرة في إنتاج وتكديس جمهورية إيران الإسلامية لليورانيوم عالي التخصيب تثير قلقاً بالغاً.

(1) انظر تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية المؤرخ 31 أيار/مايو 2025. متاح على الرابط التالي:

www.iaea.org/sites/default/files/25/06/gov2025-24.pdf

8 - ويقدم هذا التقرير تقييماً لتنفيذ القرار 2231 (2015) منذ صدور تقرير الثامن عشر (S/2024/896) في 12 كانون الأول/ديسمبر 2024. واتساقاً مع التقارير السابقة، ينصب تركيز هذا التقرير على التدابير التقييدية المتبقية المتعلقة بعمليات النقل والأنشطة المتصلة بالمجال النووي، الواردة في الفقرة 2 من المرفق بآء للقرار، الذي يحدد الأنشطة التي تتطلب موافقة مجلس الأمن أو إخطار المجلس أو إخطار كل من المجلس واللجنة المشتركة.

ثانياً - تنفيذ الأحكام المتصلة بالمجال النووي

9 - لم تقدم إلى مجلس الأمن منذ 13 كانون الأول/ديسمبر 2024 عن طريق قناة المشتريات أي مقترحات جديدة للحصول على الموافقة للمشاركة في الأنشطة المبينة في الفقرة 2 من المرفق بآء للقرار 2231 (2015) أو للإذن بها. وتلقى المجلس ثمانية إخطارات جديدة في الفترة المشمولة بالتقرير عملاً بالفقرة 2 من المرفق بآء للقرار 2231 (2015) بشأن أنشطة محددة ذات صلة بالمجال النووي تتسق مع خطة العمل الشاملة المشتركة.

ثالثاً - الدعم الذي تقدمه الأمانة العامة إلى مجلس الأمن والميسر التابع له المعني بتنفيذ القرار 2231 (2015)

10 - واصلت الأمانة العامة دعم عمل مجلس الأمن في تنفيذ القرار، بالتعاون الوثيق مع الميسر المعني بتنفيذ القرار 2231 (2015). وفي 29 أيار/مايو، انتخب الممثل الدائم لسلفينيا ميسراً حتى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2025. وقدمت الأمانة العامة إحاطات تعريفية إلى أعضاء المجلس الجدد من أجل مساعدتهم في أعمالهم المتعلقة بتنفيذ القرار 2231 (2015). وواصلت الأمانة العامة أيضاً اتصالاتها مع الفريق العامل المعني بالمشتريات التابع للجنة المشتركة فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بقناة المشتريات. وبالإضافة إلى ذلك، شاركت الأمانة العامة في نشاط للتوعية موجه للدول الأعضاء بشأن تنفيذ القرار 2231 (2015).